

وسائل الشيعة

[455] في حديث طويل أن رجلا فقيرا اشترى سمكة فوجد فيها أربعة جواهر، ثم جاء بها إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وجاء تجار غرباء فاشتروها منه بأربعمائة ألف درهم، فقال الرجل: ما كان أعظم بركة سوقى اليوم يا رسول الله!، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: هذا بتوقيعك محمدا رسول الله صلى الله عليه وآله وتوقيعك (1) عليا أخا رسول الله ووصيه، وهو عاجل ثواب الله لك وربح عملك الذي عملته. 11 - باب حكم ما لو غرقت السفينة وما فيها فاخذ الناس المتاع من الساحل واستخرجوه بالغوص. (32342) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: وإذا غرقت السفينة وما فيها فأصابه الناس فما قذف به البحر على ساحله فهو لاهله وهم أحق به وما غاص عليه الناس وتركه صاحبه فهو لهم. ورواه الصدوق مرسلا (1). ورواه ابن إدريس في (آخر السرائر) نقلا من كتاب جامع البزنطي عن أمير المؤمنين عليه السلام مثله (2). (32343) 2 - محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن أبي عبد الله عن منصور بن العباس، عن الحسن بن علي بن يقطين، عن أمية بن عمرو، عن الشعيري قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن سفينة انكسرت في البحر فأخرج بعضها بالغوص وأخرج البحر بعض _____ (1) في المصدر:

تعظيمك. الباب 11 فيه حديثان 1 - الكافي 5: 242 / 5. (1) الفقيه 3: 162 / 714. (2) السرائر: 478. 2 - التهذيب 6: 295 / 822. (*)